

تأخيرها والتفكير في ادائها ولا يحسن لغيره ورواها يحيى زاده ما بها بالزاد صارت ديناً ودمية
 فيقول له لا اعطى الجزية لا يعيد فنجس منها كاسا للدنوت **قوله** وب النبي صلى الله عليه وسلم
 هذا ذرير علياً ما اذا اعلى شئته او عدا فالحظ انه قيل لهم به ان كمال باق من سيرة النبي
 ونحو زاده وسيل ابو السعد بن هويد قال النيران بيك صبي ذكراً فافتم لوجوب قتله كسبه
 الابن كما في الدرر كذا لا ينقض بالقول مجموع المحيط **قوله** وصار كالمتردين في حال قتلهم ووقع
 ما لم يورثتم وغير ذلك لانه الحق بالاموال لسائر الدار البربرسي لورثتها اخذت بخلاف ما اذا
 رجع الي دار الاسلام بعد الحجاب واخذ من ماله وحقه دار الحرب فانه يكون لورثته لانه ماله
 بالهاتف الا ولج **قوله** من تغلبت عليه فوقية فعين محجة ولا مذكوره نسبة الي من تغلبت
 بن ابيه من ربيعة بن ربيعة **قوله** ضعف زكاتها وان كان جزية لا يراد فيها شر يطهر من ربح الفجار
 ومقتبل من الشاي بغير ايط الكاه واسماها لان الصلح وقع على ذلك فيأخذ العلم من غيرهم
 الا من ارسلت كاه من ماله واهدي وعشيت اربع نساء وعلى هذا في ابي القاسم
 واذا امر على العاشر باخذ منهم ضعف ما اخذ من المسلمين حوي وفا ليزن لا تجزئهم من ثلث اثم
 لانه جزية على الحقيقة والجزية على النوا **قوله** لا يؤخذ من الصبي والمصيبة كذا الجنون والعنوة
 فانه سرح زاده وكذا الفخر كانه اقتدار بخلاف اراهم فانه يؤخذ خراج بالانه وطبع الارض بحرف
 والارض عن غيره خلا فالرض من قوله علم الامام مولي القوم منهم ولنا ان المصعب كخفيف والمفتق يقي الفل
 فيه الا ان ان الاسلام اعلى اجاب التحنيت ولا ينهجه فيه زليبي وهدية اهل الحرب لهما وانما قيلت اذا
 وقع عدوهم ان قتالاً للدين لا للديار حوره **قوله** وما اخذنا منهم بل فضل بل الصلح على ترك القتال
 قبل نزول الفرب حرم وروى فيه ما اخذه العاشر منهم ومن اهل الردة والنجار تركه ومن طهر
قوله والجسر عام لانه قد يكون بالتحب وقد يكون بالمراب والعمرة لا تكون الا بالتحب والنجس
 بفتح الجيم وكرها هو **قوله** والعمال بعلم الصبي عام وهو الذي لم يولد الا بالتحب والنجس
 العسة وفيها الواجب **قوله** والعلف عام على خاص وهو اصحاب التقدير والفقير والهدية
 والظواهر المراد العلم الترخيم فيقول الخو والعرف وغيرها وكذا طلبة العلم كما في النسخ وسيد الرزق
 عن شبه المارهل للاعيا فيه لعنف الادعية فزع ففسر لعلم القعة والقران والمراد بالتحب

في حديث

في حديث الحافظ الفرائد ما نادى المصطفى اليوم حوي **قوله** اي ذرير المقاتلة الظاهر
 ان حيزه راد يعبر بوجه الكليات التغلب في المقاتلة سوجد في الكليات لا يحوي **قوله**
 فها هو السجود وعماه القصة المرفوعة ونفقها سربلا الى هنا شت مصاريف بيت المال
 فها صرف جزية وخراج ومصرف زكاة وعشر من الزكاة ومصرف من وكا من البر
 وفي رابع وهو لقطه وتركه بلا وارث ودية مفنول بلا ولي ومرفها لعطافهم وبقدر
 لا يولي له وعلى الامام ان يحل لكل نوع يتساخضه وله ان يتصرف من احداهم بغيره للاخر
 وسيل بقدر الحاجة والفقير والفضل ولا يحق له في بيت المال الا ان يعطى له ضعف ما سيد
 هو عتق **قوله** وعن مات في فضل سنة الالهة واختلفوا فيها لو اخذته او بهكم مات او عزله
 وتباعد رما ينف وقيل لا عندها كالنفقة المحلة لا عن يحد **قوله** صور من العطا الالهة
 فلا ذلك الا يتجرب وفي الزليبي واليني شرب **باب الموتر** المتر لفة هو اراجع مطلقا
 وعرفا المراجع عن دين الاسلام ودين الردة اجزا كالمه الكثير على الانسان لول الامان والاط
 صحتها العقل والعمى والطبع فلا يصح رده معلونه ومحتون وصبي لا يعقل وهو سوس وسكران
 ومكره ولا يظ البلوغ والذكورة نرد في الجرا **قوله** خذ رانته لا يفتي بتكفير مسلم الا على كلامه
 على جرح احس او كان في كفره اختلاف ولو رواه من صفة **قوله** الكفر الا قبل منه ان الامان اصل
 حب الفطرة والكفر عارضه فانه صفت كون الكفر اصلها محلي ودفن يمكن باقيا **قوله** لانه
 محب من اظاهر المنزف وقيل واجب **قوله** لانه ايام حقه لا ينامه ضرب بالابلا الاعزاز
 وتوض عليه الاسلام في كل يوم من مائة سنة **قوله** اذا استعمل وظاهر السوط وجوب افعال وعين
 الامام الاستحباب مطلقا **قوله** فان اسلم فهو المرد ولا يقبل الامان رتب بغير او الجاني
 او حده او الحر معتق له ولو امره والزيدة فاذا اخذت الساحر او الزنيق فيل توثيقه بنوس
 كذا العناق والكا من المناقفة والانا **قوله** دلوق الزنيقة هو الذي لا يتر من دين والمناقفة هو الذي
 يعطي الكفر ويظهر الاسلام والكلام في العلم اذا نزلت اما الزنيق الاصل في معتوكه وكذا
 يقال في المناقفة والانا **قوله** لا تقب الهن ومن هو ادب الغنوية ما لم يحكم حاكم حقيق بكونه ببي
 هل ذلك يعني ان علم لقبول توثيقه الظاهر نعم لا بنا حادثة اخرى وان حكم بوجهه اليه ولو كفر ب
 ابيه فتراب مقبل توثيقه لانها حواف بخلاف حاصر لانه حوا العبد ولا تقط بال توثيقه لردده محطوب

